

الجمهورية اللبنانية  
مجلس النواب

دولة رئيس مجلس النواب الاستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: اقتراح قانون معجل مكرر يرمي الى تعديل الفقرة 1 من المادّة 68 من المرسوم الاشتراعي رقم 112 الصادر بتاريخ 12 حزيران 1959 (نظام الموظفين).

بالإشارة الى الموضوع أعلاه نود عرضكم ربطاً اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى تعديل الفقرة 1 من المادة 68 من المرسوم الاشتراعي رقم 112 الصادر بتاريخ 12 حزيران 1959 (نظام الموظفين) للتفضل بالاطلاع واعطائه المجرى القانوني اللازم.

23/8/2023: بيروت فيه:

الجمهورية اللبنانية  
مجلس النواب

اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى تعديل الفقرة 1 من المادة 68 من المرسوم الاشتراعي رقم 112 الصادر بتاريخ 12 حزيران 1959 (نظام الموظفين).

مادة وحيدة:

أولاً: تعديل الفقرة 1 من المادة 68 من نظام الموظفين لتصبح على الشكل التالي:

1- يحال حكماً على التقاعد أو يصرف من الخدمة كل موظف في الإدارات العامة والمؤسسات العامة، أكمل السادسة والستين من عمره إذا كان من موظفي احدى الفئتين الخامسة أو الرابعة.

حال حكماً على التقاعد أو يصرف من الخدمة كل موظف في الإدارات العامة والوزارات العامة تخرّج  
والستين من عمره إذا كان من موظفي الفئة الأولى أو الثانية أو الثالثة.

على أنه يحق للموظف أن يطلب إحالته على التقاعد عند بلوغه سن الرابعة والستين مكتملة.

لا يستفيد من أحكام هذه الفقرة ويحال حكماً على التقاعد فور إتمامه سن الرابعة والستين، للمواعنة تخرّج ووفت  
عليهم العقوبة الثالثة من الدرجة الثانية المنصوص عنها في المادة 55 من المرسوم التشريعي رقم ١٩٢ لعام  
بتاريخ 12 حزيران 1959 وما فوق.

ثانياً: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بيروت فيه: 23/8/2023

### الأسباب الموجبة

لما كانت الوظيفة العامة تتطلب جهداً من القائم بها من أجل القيام بما يتربّط عليه من أعباء ومهام.


ولما كانت وظائف الدولة القيادية العليا في الهرم الاداري، من الفئات الأولى والثانية والثالثة تتطلب بصورة  
خاصة، بالإضافة إلى المؤهلات العلمية المطلوبة قانوناً، خبرة واسعة لتأدية المهام المطلوبة، وإن هذه الخبرة تزداد  
وتترسخ عند هؤلاء الموظفين كلما ازدادت خدمتهم في الدولة نتيجة تقادمهم في ممارسة الوظيفة العامة.

ولما كانت بعض أنظمة الموظفين في بعض الدول قد عمدت إلى تحديد الحد الأعلى للسن بشكل متقدّم يختلف  
فقنوات الموظفين، بحيث كلما علت فئة الموظف كلما ارتفع الحد الأعلى للسن المطلوب توافقه فيه. وقد نجحت هذه  
الأنظمة باختلاف الدول وباختلاف مستويات الوظائف أي فئاتها، كما وباختلاف أنواعها (منتهية أو حكمة أو  
قضائية الخ...) ضمن الدولة الواحدة، مما يدل على أهمية الخبرة التي يكتسبها الموظف، لا سيما في الفئات الأولى  
والثانية والثالثة وضرورة الاستفادة من هذه الخبرة.

وفي لبنان مثلاً حد نظام الموظفين الحد الأعلى لبلوغ السن القانونية بالرابعة والستين من العمر نجح تجربة  
المدنيين من جميع المستويات والفئات بدون استثناء أو تفاوت بين فئة وأخرى، في حين حد الحد الأعلى  
القضاء بالثامنة والستين، أما الحد الأعلى لل العسكريين فإنه يختلف باختلاف الرتب العسكرية بحيث كلما ازدادت رتبة  
العسكري كلما ازداد الحد الأعلى لسن خدمته.

وفي بعض الدول العربية وعلى غرار ما هو معمول به في لبنان بالنسبة لل العسكريين، فإن الحد الأعلى تحد  
يختلف باختلاف فئات الموظفين ورتبهم المدنية والعسكرية على حد سواء، بحيث أنه كلما علت فئة تتوسّط أو  
رتبته، كلما ازدادت خبرة ومعرفة وكفاءة في تأدية مهام وظيفته، لا سيما إذا كانت وظيفته من الوظائف التي تتطلّب  
تتطلب المزيد من الخبرات والمهارات.

وحيث أن قانوني الموظفين والتنظيم القضائي يجيزان لتناسب قضاة للعمل بصفة مدير عام في الإدارات العامة  
ويستمرون في عملهم حتى بلوغهم الثامنة والستين من عمرهم خلافاً لأقرانهم من الموظفين الآخرين الذين  
يحالون على التقاعد في الرابعة والستين من عمرهم، الأمر الذي يتراقّض مع مبدأ العدالة والمساواة.



وحيث أن الهدف من تعديل سن التقاعد هو الاستفادة من خبرة الموظفين لا سيما في تجربة الأولى والثانية والثالثة الذين يقومون بمهامهم وفقاً للأصول وغير مفروضة عليهم عقوبات من شغبها <sup>أو تحريمها</sup> غير مستفيدين من هذا القانون، وحرصاً على عدم مكافأة المركبين منهم، تم استثناء الذين فرضت عليهم تجربة الثالثة من الدرجة الثانية من المادة 55 من نظام الموظفين وما فوق، وهذا ما يشجع الموظفين على تكريم حقوقهم والأنظمة المرعية للإجراءات، وعدم الواقع في شرك المخالفات المслكية مهما كان نوعها، مما يسمى في عملية الإصلاح الإداري على مستوى الوظائف القيادية.

هذا مع الاشارة الى أن هذا الاقتراح يومن وفرأ مالياً على خزينة الدولة، لا سيما في هذه الأوضاع التي تمر بها المالية العامة، وهو إجراء كثيراً ما تلغا إليه الدول خلال أزماتها المالية.

هذا إلى جانب الشغور الكبير الذي تعاني منه إدارات الدولة ومؤسساتها، بسبب وقف التوظيف، مما أدى إلى فراغ كبير في المراكز القيادية وبات يشكل عائقاً أمام حسن سير العمل.

لهذه الأسباب

نتقدم باقتراح القانون المعجل المكرر المرفق والقاضي برفع الحد الأعلى لسن تقاعي حمدة الموظفين، آملين من المجلس الكريم مناقشته اقراره.

بيروت فيه: 23/8/2023

